

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: حول التصدير

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 25 نوفمبر 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم تحصلتم على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد بتاريخ 20 فيفري 2007 تحت نظام التصدير الجزئي وقد قتم بإصدار أول فاتورة بيع بتاريخ 15 أكتوبر 2007 وبأول عملية تصدير خلال سنة 2014. وعلى هذا الأساس طلبتم معرفة هل يمكنكم الإنتفاع بالإمتياز الجبائي المتعلق بالطرح الكلي للأرباح المتأتية من التصدير لمدة عشر سنوات؟

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه وباعتبار أنكم دخلتم حيز النشاط الفعلي منذ سنة 2007، فإنه لا يمكن احتساب مدة العشر سنوات المتعلقة بالطرح الكلي للأرباح والمداخيل المتأتية من التصدير ابتداء من سنة 2014.

هذا، وتنتفع الأرباح والمداخيل المذكورة بالطرح في حدود الثلثين وذلك إذا كانت متأتية من عملية التصدير على معنى التشريع الجبائي الجاري به العمل وفي صورة خضوعكم للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد للواتي